المملكة الـعـربـية الـسعودية
وزارة الـتـعـلـيـم العـالي
جـامـعـة أم القـرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
قسـم الدراسـات العليا الشرعيـة
شعبـة الاقتصـاد الإسـلامي

مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد الإسلامي

إعداد

الطالب : عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري

إشراف

الأستاذ الدكتور :
أحمد أبو الفتوح الناقة

الأستاذ الدكتور:
عطية عبد الحليم صقر

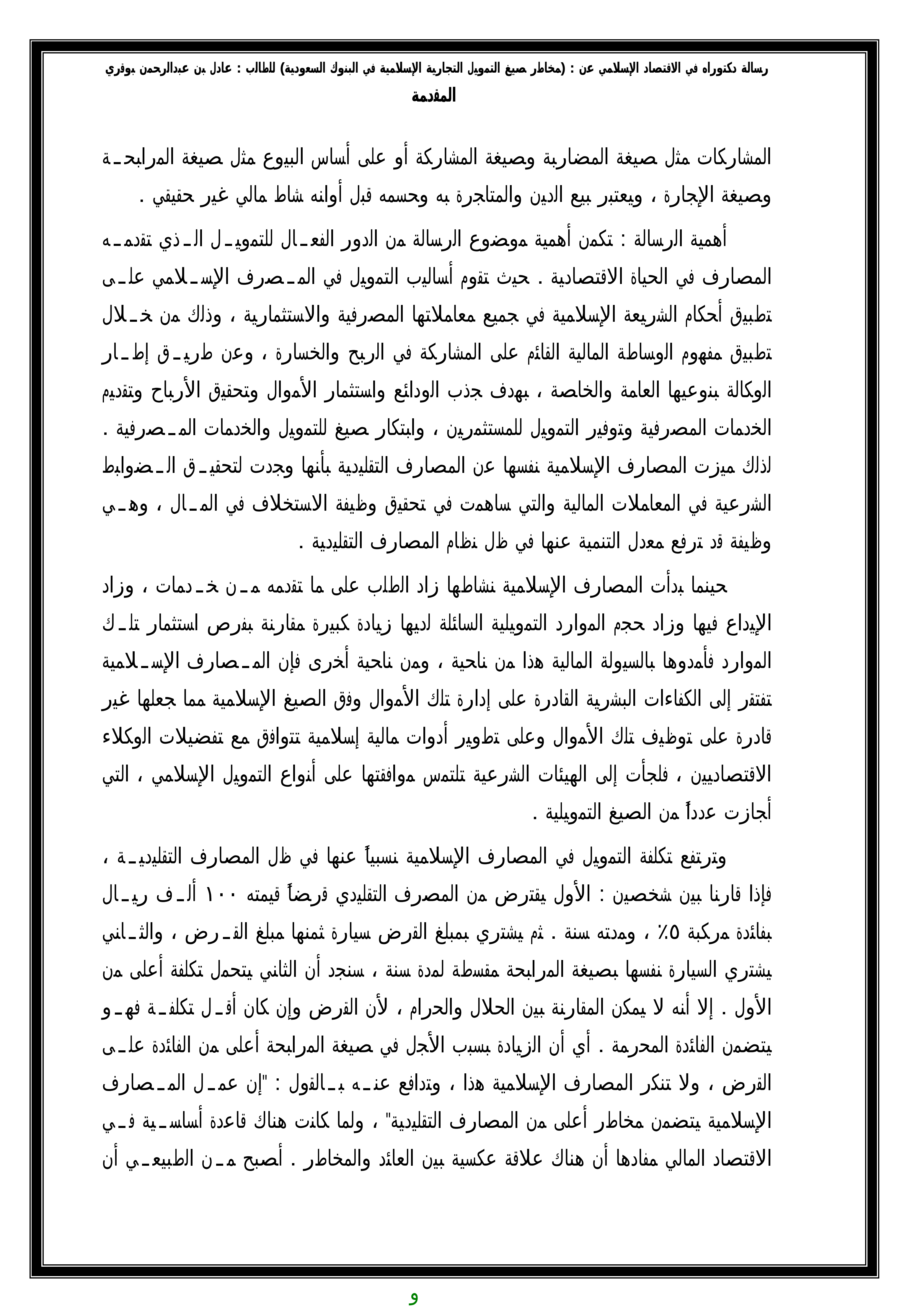
١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م

المقدمـــة

الحمد   رب العالمين ، والصلاة والسلام على أفضل المرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد :

تعتبر الوظيفة الأساسية للمصارف سواء كانت تقليدية أو إسلامية هي الوساطة المالية (سواء في شكلها النقدي كما في المصارف التقليدية أو في شكل التمويل العيني القائم على تحمل الوسيط لجزء من المخاطر كما في المصارف الإسلامية) ، أي تعبئة المدخرات من الوحدات ذات الفائض المالي وتوجيهها إلى الوحدات ذات العجز المالي . فالعمل المصرفي التقليدي يقوم على تلقي الودائع من الفئة الأولى ثم الإقراض إلى الوحدات الاقتصادية ذات العجز المالي مقابل عائد مالي "محرم" . أما المصرف الإسلامي فيقوم عمله على تلقي الأموال من المدخرين على أساس صيغ التمويل الإسلامية ثم استخدامها في أنواع المعاملات المسموح بها شرعاً والتي تكون على هيئة مشاركات أو بيوع وغيرها . فأساس التعاون بين عنصري رأس المال والتنظيم في ظل اقتصاد إسلامي يقوم على المشاركة في الربح والخسارة والذي يمكن التعبير عنه بتحمل المخاطر . ولذا فإن الباحثين في الصيرفة الإسلامية كثيراً ما يستدلون بقواعد فقهية مشهورة كقاعدة "الخراج بالضمان" وقاعدة "الغنم بالغرم" وأيضاً ببعض الأحاديث كنهيه صلى ا   عليه وسلم عن ربح كدليل على أن الربح لا يحل إلا بتحمل المخاطر .

وينقسم اقتصاد أي مجتمع إلى قطاعين هما القطاع الحقيقي والقطاع المالي ، فالقطاع الحقيقي هو الذي تتولد فيه الأرباح عموماً من المساهمة في العملية الإنتاجية ، ومن ثم يتم تحمل مخاطر من وراء تلك المساهمة . أما القطاع المالي فيشمل المؤسسات التي تكون مهمتها الأساسية تعبئة الموارد التمويلية وضخها للاستثمار وتنويع المخاطر وتخفيضها بطريقة تجذب الأموال لأغراض الاستثمار في القطاع الحقيقي ، وتوفر الفرص للمدخرين لاستثمار مدخراتهم بما يتلاءم مع تفضيلاتهم بين المخاطر والعائد ، وقد ينطوي عمل المصارف في النظام الرأسمالي على عزل القطاع الحقيقي عن القطاع المالي ، بينما يقوم عمل المصارف الإسلامية على تحقيق التكامل بين القطاعين الحقيقي والمالي . فالتمويل في المصارف الإسلامية قد يفضي – غالباً – إلى استثمار حقيقي يؤدي إلى زيادة قدرة القطاع الحقيقي على الإنتاج ويربط رأس المال النقدي مع رأس المال الحقيقي ، وتحقق هذه النتيجة سواء كان التمويل على أساس



المشاركات مثل صيغة المضاربة وصيغة المشاركة أو على أساس البيوع مثل صيغة المرابحة وصيغة الإجارة ، ويعتبر بيع الدين والمتاجرة به وحسمه قبل أوانه نشاط مالي غير حقيقي .

أهمية الرسالة : تكمن أهمية موضوع الرسالة من الدور الفعال للتمويل الذي تقدمه المصارف في الحياة الاقتصادية . حيث تقوم أساليب التمويل في المصرف الإسلامي على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها المصرفية والاستثمارية ، وذلك من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على المشاركة في الربح والخسارة ، وعن طريق إطار الوكالة بنوعيها العامة والخاصة ، بهدف جذب الودائع واستثمار الأموال وتحقيق الأرباح وتقديم الخدمات المصرفية وتوفير التمويل للمستثمرين ، وابتكار صيغ للتمويل والخدمات المصرفية . لذاك ميزت المصارف الإسلامية نفسها عن المصارف التقليدية بأنها وجدت لتحقيق الضوابط الشرعية في المعاملات المالية والتي ساهمت في تحقيق وظيفة الاستخلاف في المال ، وهي وظيفة قد ترفع معدل التنمية عنها في ظل نظام المصارف التقليدية .

حينما بدأت المصارف الإسلامية نشاطها زاد الطلب على ما تقدمه من خدمات ، وزاد الإيداع فيها وزاد حجم الموارد التمويلية السائلة لديها زيادة كبيرة مقارنة بفرص استثمار تلك الموارد فأمدوها بالسيولة المالية هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فإن المصارف الإسلامية تفتقر إلى الكفاءات البشرية القادرة على إدارة تلك الأموال وفق الصيغ الإسلامية مما جعلها غير قادرة على توظيف تلك الأموال وعلى تطوير أدوات مالية إسلامية تتوافق مع تفضيلات الوكلاء الاقتصاديين ، فلجأت إلى الهيئات الشرعية تلتمس موافقتها على أنواع التمويل الإسلامي ، التي أجازت عدداً من الصيغ التمويلية .

وترتفع تكلفة التمويل في المصارف الإسلامية نسبياً عنها في ظل المصارف التقليدية ، فإذا قارنا بين شخصين : الأول يقترض من المصرف التقليدي قرضاً قيمته ١٠٠ ألف ريال بفائدة مركبة ٥٪ ، ومدته سنة . ثم يشتري بمبلغ القرض سيارة ثمنها مبلغ القرض ، والثاني يشتري السيارة نفسها بصيغة المرابحة مقسطة لمدة سنة ، سنجد أن الثاني يتحمل تكلفة أعلى من الأول . إلا أنه لا يمكن المقارنة بين الحلال والحرام ، لأن القرض وإن كان أقل تكلفة فهو يتضمن الفائدة المحرمة . أي أن الزيادة بسبب الأجل في صيغة المرابحة أعلى من الفائدة على القرض ، ولا تنكر المصارف الإسلامية هذا ، وتدافع عنه بالقول : "إن عمل المصارف الإسلامية يتضمن مخاطر أعلى من المصارف التقليدية" ، ولما كانت هناك قاعدة أساسية في الاقتصاد المالي مفادها أن هناك علاقة عكسية بين العائد والمخاطر . أصبح من الطبيعي أن



تزيد تكلفة التمويل الإسلامي لتغطية هذه المخاطر . فالناس مستعدون لتحمل مخاطر عالية في استثماراتهم إذا قابلها احتمال تحقق معدل عائد أعلى ، وتقترن معدلات العائد المنخفض بدرجات منخفضة من المخاطر .

ويترتب على صيغ التمويل الإسلامية أصول والتزامات تظهر في الميزانية ، ففي جانب الأصول تظهر الأصول الناتجة عن صيغ التمويل التي تقوم بها المصارف ، ومنها صيغ المشاركة في الربح مثل صيغة المضاربة وصيغة المشاركة ، وصيغ التمويل التي تقوم على العائد الثابت في البيوع الآجلة مثل صيغة المرابحة وهي صيغة متوسط التكلفة زائداً معدل العائد ، وصيغة الإستصناع وفيه تأجيل تسليم السلعة أو الشيء المستصنع ، وصيغة السلم الذي يدفع فيه المشتري الثمن مقدماً مع تأخير في قبض المسلم فيه . أما في جانب الالتزامات والتي تظهر كمصدر للموارد التمويلية للمصرف ، فقد تأخذ شكل ودائع جارية (تحت الطلب) أو ودائع استثمارية ، والنوع الأول تأخذه المصارف الإسلامية على أساس مبدأ الأمانة ، وتضمن رده للمودعين عند الطلب ، بينما يؤخذ النوع الثاني من الودائع على المشاركة في الربح والخسارة ، وهذا النوع من الودائع يشارك في مخاطر استثمارات المصارف الإسلامية ، واستخدام مبدأ المشاركة في الربح من الخصائص المميزة للمصارف الإسلامية ، هذه الخاصية ومعها صيغ التمويل المتعددة الأخرى ومجموعة الأنشطة الاستثمارية التي تتفق مع القواعد الشرعية تغير من طبيعة المخاطر التي تواجه المصارف الإسلامية ، وحيث إن قيم الأصول والإيرادات الناتجة عنها وقيم الالتزامات والتكاليف المرتبطة بها عرضة للتقلب ، فإن هذا التقلب يترتب عليه مخاطر يتحملها المصرف .

فالمخاطر ترتبط بالنشاط التمويلي أساساً ، ولكنها تكتسب أهمية خاصة عندما تكون دراسة المخاطر جزءاً من عملية اتخاذ القرارات المالية للنشاط المصرفي ، لأن قدرة أي أصل من الأصول على توليد العائد المتوقع أمر غير مضمون . فالمخاطر هي ببساطة احتمال الخسارة أي مقدار انحراف العائد المحتمل عن معدل العائد المتوقع ، وتقاس غالباً بالانحراف المعياري للعوائد المحتملة عن العائد المتوقع والذي هو مجموع قيم العوائد المحتملة مرجحة باحتمالات حدوثها .

ومن المعلوم أن كل المشروعات تتعرض للمخاطر بدرجات متفاوتة ، حيث تكون مخاطر بعض المشروعات عالية والبعض الآخر منخفضة ، ويحرم الإسلام القروض التي تحقق عائداً مضموناً بلا مخاطر ، ومن أمثلة ذلك : القروض ذات الفائدة المضمونة ، فهي لا تجوز لعدم



تحمل المقرض لأية مخاطر ، وتجوز المضاربة بحصة من الربح الاحتمالي ، وتكون المخاطر على رب المال ، فإذا خسرت المضاربة وقعت الخسارة المالية عليه وفقد العامل في المقابل عائد عمله ، وسمح الإسلام لصاحب رأس المال العيني إجارته بأجر مقطوع أو بحصة من الربح ، خلافاً لرأس المال النقدي .

ولقد نمت المصارف الإسلامية حجماً وأهمية في عدد كبير من دول العالم ، وطبقت المبادئ الإسلامية بشكل كامل على المؤسسات المالية في إيران والسودان ، وبشكل شبه كامل على جامبيا والإمارات العربية المتحدة واليمن ، كما جرت عملية تحول النظام المالي في باكستان ليتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية . وفي بعض الدول مثل ماليزيا واندونيسيا وبنغلاديش والأردن ومصر تعمل المصارف الإسلامية جنباً إلى جنب مع المصارف التقليدية ، ففي نهاية عام ٢٠٠١م أصبح إجمالي عدد المؤسسات المالية الإسلامية ٢٦٧ مؤسسة ونمت بمتوسط سنوي حوالي ١٠,٣٪ ، وإجمالي حجم أصولها ٢٦١,٨ مليار دولار أمريكي وبمتوسط نمو سنوي حوالي ٢٣,٥٪ ، وإجمالي حجم ودائعها ٢٠١,٥ مليار دولار بمتوسط نسبة نمو سنوي ٢٨,٤٪ ، وإجمالي عمليات التمويل والاستثمار لديها بلغ ١٥٨,٥ مليار دولار بمتوسط نسبة نمو سنوي ٢٦,٣٪ . أما نسبة حقوق الملكية / إجمالي الأصول فبلغ ٦,٠٢٪ ، ونسبة رأس المال على إجمالي الأصول فبلغ ٤,٩٤٪ ، ونسبة صافي الربح على حقوق المساهمين فبلغ ١٢,٧٨ ٪ ، وبلغ معدل النمو للقطاع المصرفي الإسلامي في العالم سنوياً حوالي ١٥٪ ، بالإضافة إلى وجود حوالي ٣٠٠ مصرف تقليدي يقدم عمليات مصرفية إسلامية إلى جانب العمليات المصرفية التقليدية . وقد أصدرت بعض المؤسسات المالية الدولية مثل سيتي بنك أدوات تتماشى مع الشريعة الإسلامية ، كما أن المصارف الإسلامية هي مظهر إضافي للنشاطات المالية المعقدة التي تدور عبر الحدود في مراكز مالية معينة ، مثل البحرين وماليزيا ، فالمصارف الإسلامية نمت بمعدلات سريعة وتفوقت على نظيراتها التقليدية في بعض الجوانب .

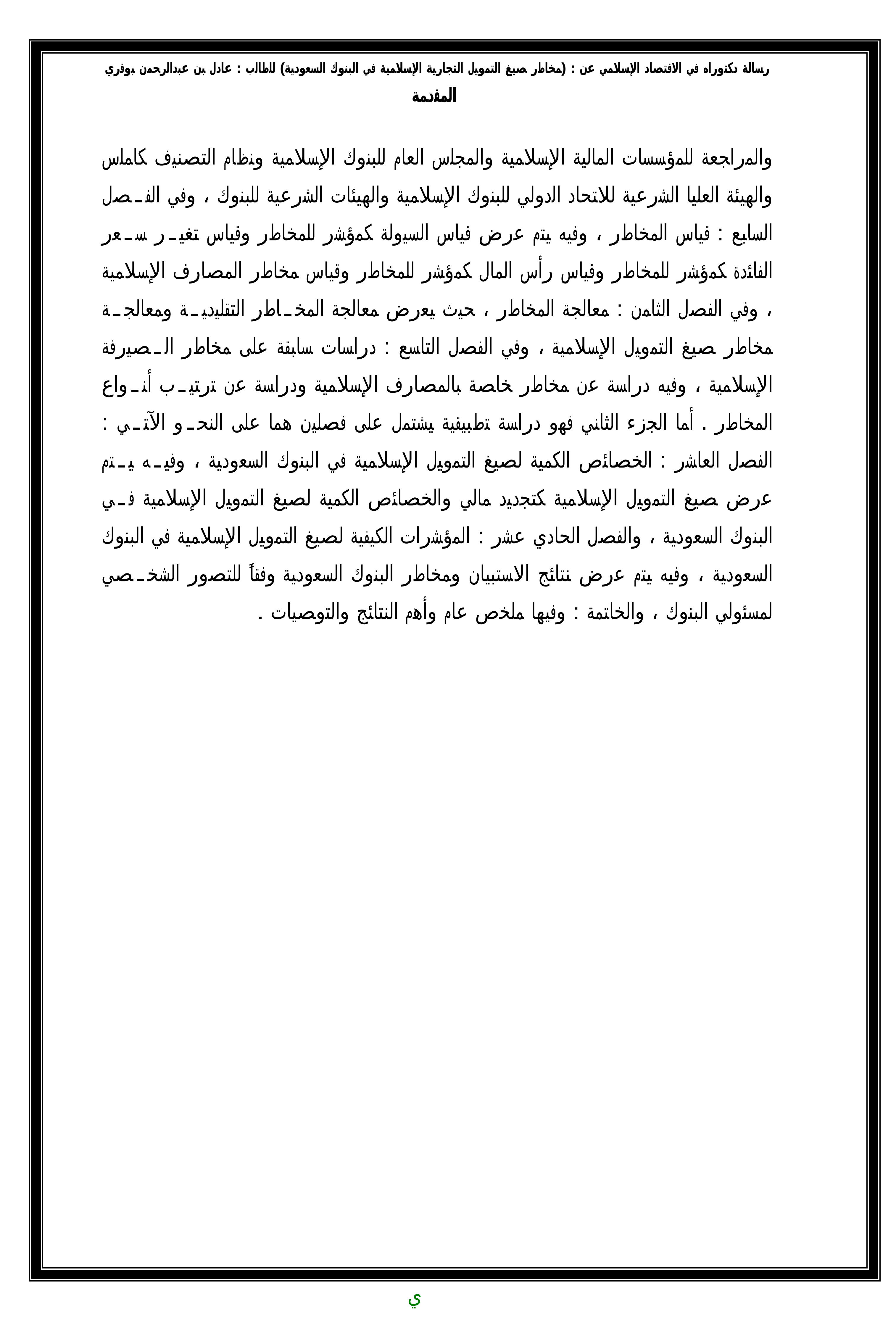
وتحاول هذه الرسالة تحليل مخاطر صيغ التمويل الإسلامية ومحاولة المصارف الإسلامية تخفيض تلك المخاطر كضرورة لزيادة كفاءة تخصيص الموارد التمويلية خاصة بعد ارتفاع نسبة السيولة لديها الناتجة عن زيادة عدد المودعين والمستثمرين وفتح عدد كبير منهم لحسابات مصرفية جارية هرباً من شبهة الربا في المصارف التقليدية وتخوفاً من مخاطر تعثر المصرف أو التأخير في سدادها كاملة بالنسبة لحسابات الاستثمار ، مما أدى إلى التردد من جانب المصارف الإسلامية في منح التسهيلات أو اقتحام مجالات جديدة للتوظيف .



وتقوم نطاق الدراسة باستعراض المخاطر بشكل عام ومخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية بشكل خاص ، وتحديد مصادرها ومراقبتها وقياسها ومعالجتها ، حيث تعتبر صيغ التمويل الإسلامية البديل المناسب عن التمويل الربوي في الأنشطة المصرفية . لذلك تم تحويل كثير من فروع البنوك التقليدية إلى فروع إسلامية بالكامل واعتمادها في تقديم التمويل على الصيغ الإسلامية ، وأيضاً سعي بعض البنوك السعودية بتحويلها إلى مصارف إسلامية مثل البنك الأهلي التجاري وبنك الجزيرة ، وهو دليل على نجاح هذه الفرضية .

منهج الرسالة : تعتمد إلى حد كبير على المنهج الاستنباطي القائم على دراسة المبادئ والأصول النظرية التي تحكم التمويل المصرفي الإسلامي بغرض استنباط الفروض ودرجة المخاطر المرتبطة بها ، وذلك من خلال الاعتماد على التحليل الاقتصادي ، مع اعتبار الأحكام الفقهية المستقرة افتراضات أساسية .

وتنقسم خطة الرسالة إلى مقدمة : وفيها أهمية الموضوع وسبب اختياره ومنهج الرسالة وخطته ، وإحدى عشر فصل موزعة على جزئين ، الجزء الأول دراسة نظرية تشتمل على تسعة فصول وهي على النحو الآتي : الفصل الأول : أنواع صيغ التمويل الإسلامية ، وهي صيغ المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة والسلم والإستصناع والمزارعة والمساقاة والتورق . في الفصل الثاني : بعض القواعد العامة للعمل المصرفي ومؤسساته ، وفيه يتم عرض المبادئ الأساسية لإدارة المصرف والقواعد التمويلية للمصارف الإسلامية وقواعد الصيرفة الإسلامية والقواعد التي تحكم علاقة المصرف المركزي مع المصارف الإسلامية وأنواع المؤسسات المالية وتقسيمات المصارف الإسلامية وفقاً لطبيعة النشاط ، وفي الفصل الثالث : العوامل التي تزيد من مخاطر الصيرفة الإسلامية وفيه يتم عرض العوامل على المستوى الداخلي والعوامل على مستوى المصارف والعوامل مستوى السوق والعوامل على المستوى العالمي ، وفي الفصل الرابع : المخاطر التقليدية ومدى تأثر المصارف الإسلامية بها ، وفه يتم تعريف المخاطر والمخاطر الائتمانية والمخاطر التشغيلية والمخاطر السوقية ومخاطر تغير سعر الفائدة ومخاطر السيولة ومخاطر أسعار الصرف والمخاطر الأخرى ، وفي الفصل الخامس : مخاطر مرتبطة بصيغ التمويل الإسلامية ، وهي مخاطر عامة للتمويل الإسلامي ومخاطر صيغة المرابحة ومخاطر صيغة المشاركة وصيغة المضاربة ومخاطر صيغة الإجارة ومخاطر صيغة السلم ومخاطر صيغة الاستصناع ومخاطر صيغة المزارعة والمساقاة ومخاطر صيغة التورق ، وفي الفصل السادس : مراقبة المخاطر ، عن طريق لجنة بازل وهيئة المحاسبة



والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمجلس العام للبنوك الإسلامية ونظام التصنيف كاملس والهيئة العليا الشرعية للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية والهيئات الشرعية للبنوك ، وفي الفصل السابع : قياس المخاطر ، وفيه يتم عرض قياس السيولة كمؤشر للمخاطر وقياس تغير سعر الفائدة كمؤشر للمخاطر وقياس رأس المال كمؤشر للمخاطر وقياس مخاطر المصارف الإسلامية ، وفي الفصل الثامن : معالجة المخاطر ، حيث يعرض معالجة المخاطر التقليدية ومعالجة مخاطر صيغ التمويل الإسلامية ، وفي الفصل التاسع : دراسات سابقة على مخاطر الصيرفة الإسلامية ، وفيه دراسة عن مخاطر خاصة بالمصارف الإسلامية ودراسة عن ترتيب أنواع المخاطر . أما الجزء الثاني فهو دراسة تطبيقية يشتمل على فصلين هما على النحو الآتي : الفصل العاشر : الخصائص الكمية لصيغ التمويل الإسلامية في البنوك السعودية ، وفيه يتم عرض صيغ التمويل الإسلامية كتجديد مالي والخصائص الكمية لصيغ التمويل الإسلامية في البنوك السعودية ، والفصل الحادي عشر : المؤشرات الكيفية لصيغ التمويل الإسلامية في البنوك السعودية ، وفيه يتم عرض نتائج الاستبيان ومخاطر البنوك السعودية وفقاً للتصور الشخصي لمسئولي البنوك ، والخاتمة : وفيها ملخص عام وأهم النتائج والتوصيات .

ملخص الرسالة

الحمد رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد:

فإن موضوع هذه الرسالة هو **مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية ،** وقد جاءت في مقدمة وخاتمة وأحد عشر فصلاً موزعاً على جزئين ، الجزء الأول فهو دراسة نظرية تشتمل على تسعة فصول وهي : الفصل الأول : أنواع صيغ التمويل الإسلامي . الفصل الثاني : بعض القواعد العامة للعمل المصرفي ومؤسساته . الفصل الثالث : العوامل التي تزيد من مخاطر الصيرفة الإسلامية . الفصل الرابع : المخاطر التقليدية ومدى تأثر المصارف الإسلامية بها . الفصل الخامس : مخاطر مرتبطة بصيغ التمويل الإسلامية . الفصل السادس : مراقبة المخاطر . الفصل السابع : قياس المخاطر . الفصل الثامن : معالجة المخاطر . الفصل التاسع : دراسات تطبيقية سابقة على مخاطر الصيرفة الإسلامية . أما الجزء الثاني فهو دراسة تطبيقية تشتمل على فصلين وهي : الفصل العاشر : الخصائص الكمية لصيغ التمويل الإسلامية في البنوك السعودية . الفصل الحادي عشر : المؤشرات الكيفية لصيغ التمويل الإسلامية في البنوك السعودية .

ومن أبرز ما انتهت إليه الدراسة هو اعتماد المصارف الإسلامية في التمويل على المشاركة في الربح والخسارة ، وضرورة عمل هذه المصارف بالمعايير الدولية ، ولن يكون صعباً عليها الالتزام بقرارات لجنة بازل٢ لا سيما مع كبر رأسمالها ووجود رقابة على عملياتها في الصيرفة الإسلامية وذلك من خلال وجود قوانين خاصة بها . وقد انحازت المصارف الإسلامية حاليا إلى صيغة المرابحة وصيغة التورق على حساب الصيغ الأخرى التي تعد أكثر قرباً لخصائص التمويل الإسلامي ، وأن مخاطر التمويل بالصيغ الإسلامية أعلى من مخاطر التمويل للمصارف التقليدية .

ومما توصي به الدراسة هو أن تتجه المصارف الإسلامية إلى تدريب العاملين لديها على الصيغ التمويل الإسلامية وأسس التعامل المصرفي الإسلامي والتوجه باستبدال الدين بالاستثمار . وإيجاد طريقة مناسبة للاتصال بين هيئات الرقابة الشرعية في المصارف بحيث يساعد ذلك على توحيد الفتاوى الصادرة عن هذه الهيئات وتوحيد نظم الصيرفة الإسلامية ، مع الالتزام بما صدر من الفتاوى الاقتصادية خاصة ما يصدر من المجمعات الإسلامية ، وعدم التحايل أو البحث عن مخارج شرعية . وإنشاء المحاكم المصرفية الإسلامية التي تتمتع بكافة الصلاحيات الجزائية والجنائية لحل القضايا المالية للمصارف الإسلامية والعملاء والوسطاء وأيضاً إنشاء هيئة إسلامية متخصصة ومستقلة لإدارة ومراقبة وقياس ومعالجة المخاطر .

أرجو من ا أن يكون قد وفقني في كتابة هذه الرسالة أنه على كل شيء قدير ، واسأله أن يجازينا بالإحسان إحساناً وبالسيئة غفراناً ، وصلى ا على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الطالب :	المشرف :	المشرف :	عميد كلية الشرعية :
عادل بن عبدالرحمن بوقري	أ.د.أحمد أبو الفتوح الناقة	أ.د.عطية عبدالحليم صقر	د. سعود بن إبراهيم الشريم

Summary

Great thanks to God and peace and prayers upon our prophet Mohammed.

The topic of the study is **Risks of Islamic Financing Forms in Saudi Banks**. The study aims at studying both the traditional risks that face all Banks and concentrates on the special risks that face the Islamic Banks. The study analyzed the negative impost of different risks on the operations of Islamic Banks.

The study is divided into introduction and eleven chapters as follows:- Chapter one: discusses the types of Islamic financial Forms. Chapter tow: The general rules of the Banks and their related establishments. Chapter three: Challenges that affect the Islamic Banking risks. Chapter four: The traditional risks and their effects on the Islamic Bank. Chapter five: Risks that related to the financial Forms. Chapter six: Risks regulations. Chapter seven: Risks measurement. Chapter eight: Risk treatments. Chapter nine: The previous applied of the Islamic banking risks. Chapter ten: The quantitative characteristics Islamic Financing Forms in Saudi Banks. Chapter eleven: The qualitative indicators of Islamic Financing Forms in Saudi Banks, and finally, the conclusion.

The most important result of the study is the study is that the Islamic Banks depend on profit and loss sharing, Murabaha and Tawarog. There is a bios in favor of Murabaha and Tawarog. The risks of Islamic financing forms is higher in comparison of the traditional forms of finance.

The study recommends that the Islamic Banks should offer training to their employees and personnel by helping them acquire the knowledge related to the Islamic banking and its forms. Also these Banks should find a way or anther to communicate and be in contact with legal control organizations which enable them to unify all of FATAWAS and the Islamic Banks system. It also recommends that the Islamic Banks should establish Banks' court according to Sharee'a law which deals with any problems occur. Islamic Banks should depend upon investments in stead of debits. The study recommends that there should also be an independent Islamic institution to control, administer and observe all of expected risks.

Student:	**Supervisor:**	**Supervisor:**	**The dean:**
Adel Abdurrahman Bogari.	Prof. Ahmed Al-Naka.	Prof. Ateiah Sagr.	Dr. Soud Al-shireem.

المحتويات

أولاً : قائمة محتويات المتن

الموضوع : .... رقم الصفحة

المحتويات

المحتويات

المحتويات

المحتويات

المحتويات

المحتويات

ثانياً : قائمة محتويات الأشكال

الموضوع : .... رقم الصفحة

ثالثاً : قائمة محتويات الجداول

الموضوع : .... رقم الصفحة

المحتويات

المحتويات



الفصل الأول

أنواع صيغ التمويل الإسلامية

في هذا الفصل يتم استعراض لأهم أنواع صيغ التمويل الإسلامية من الناحية الشرعة دون الدخول في الخلافات الفقهية حول هذه الأصول ودون استعراض الأدلة أو الترجيح فيما بينها لوجود دراسات متخصصة في الفقه الإسلامي وفي الفكر المصرفي الحديث ، ويأتي ذلك في ثمانية مباحث على النحو الآتي :

المبحث الأول : صيغة المضاربة .

المبحث الثاني : صيغة المشاركة .

المبحث الثالث : صيغة المرابحة .

المبحث الرابع : صيغة الإجارة .

المبحث الخامس : صيغة السلم .

المبحث السادس : صيغة الإستصناع .

المبحث السابع : صيغة المزارعة والمساقاة .

المبحث الثامن : صيغة التورق .

وفيما يلي تفصيل هذه المباحث .